في اسناد الفعل وشبهه اليه لا في العدد فلاثنا عشرة تمرات
انتهى وهو موافق لما سنح لي ولله الحمد اذ ليس مراده بالعدد الحصر
فيه حسبما هو معلوم ومن يده تلقفه العلامة بن حجر اذ قال في
شرح الحديث المذكور وفي نسخة واحد ويحتاج للتاويل ولا يكفي فيه
كون تانيثها غير حقيقي انتهى وتفسير الكافي قال في موضع آخر
ذكر فيه الفعل وصورته الا انه لما كان تانيثها غير حقيقي صح تذكيرها
باعتبار الملبوس انتهى وانت تعلم ان كون تانيثها غير حقيقي لا مدخل له
في التعليل في هذا الموضع والله اعلم وقال حافظ الحفاظ محلي كتاب
المعاني بجواهر الالفاظ قاضي القضاة شهاب الدين احمد بن علي بن
حجر العسقلاني رحمه الله في فتح الباري عند ما تكلم في حديث الاسراء
على قوله صلى الله عليه وسلم بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا
ما نصه كذا وقع بالتذكير على معنى الاناء لا على لفظ الطست
لانها مونثة انتهى وهو ايضا مما يرد كلام ابن الاثير السابق
اذ لو كان اطلاق ابن الاثير كافيا لا اعتذر الحافظ به عن التذكير
من غير زيادة تاويل الطست بالاناء على انه لا يخفى ان قوله لا على لفظ
الطست هو نفي لما قاله ابن الاثير ومن تبعه في نظاير ذلك
وتامل قوله لانها مونثة يظهر لك ما قررته والله اعلم وفي كلام
الحافظ المذكور ما يوهم كلام العلامة ابن حجر السابق حيث جعل
كون تانيثها غير حقيقي جزء علة والحافظ ابن حجر لم يجعله كذلك
بل جعل العلة غيره فافهم على ان كلام الزجاج يقتضي ان الطست
يجوز فيها التذكير بقلة وان تانيثها اكثر في كلام العرب وبحثه
لبعضهم وعليه فلا تاويل ان حمل على اللغة القليلة نعم يصح
ما قاله ابن الاثير في نحو مثل قول قتادة لانس بن مالك
رضي الله عنه كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحذف تا التانيث من كان لاسناد هذا الفعل الى النعل وهي

غير

غير حقيقية التانيث ومثل ذلك جائز اذ كان غير الحقيقي التانيث
للمسند اليه الفعل وشبهه اسما ظاهرا نحو طلعت الشمس بخلاف
الاسناد الى ضميره نحو الشمس طلعت فلا بد من التا ولا تحذف الا
في ضرورة الشعر كقوله ❊ ولا ارض ابقل ابقالها ❊ والى هذا
اشار العصام بقوله السابق يرد عليه بان الفرق الى اخره على ان
العلامة ابن حجر قال في قوله كان نعل الخ لما كان التانيث غير
حقيقي صح تذكيرها باعتبار الملبوس والظاهر الجاري على القواعد
العربية انه لا يحتاج في اسناد الفعل الى النعل بحذف التاء
للاعتذار بالتاويل بالمذكر اذ الامر جايز بدونه الا ان يقال
انه زيادة حسن فلا تضر والله اعلم ولنرجع الى ما كنا بصدده
فنقول فيقال ويقال انعلت الخيل بالهمز كاكرمت ومنه الحديث
ان غسان تنعل خيلها وقد سبق في كلام القاموس مثل ذلك
وياتي في باب الاول ان شاء الله ضبط قوله صلى الله عليه وسلم
فلينعلهما جميعا عند تعرضنا له هنالك وتسمى النعل الحذاء
بالمد ومن قول بعض المحدثين ❊ الناس مثل زمانهم قد الحذا بمثاله ❊
❊ ورجال دهرك مثل دهرك في تقلبه وحاله ❊
❊ وكذا اذا فسد الزمان ❊ جرى الفساد على رجاله ❊
ويقال احتذى اي لبس الحذاء ❊ ومنه قول الشاعر ❊
❊ كل الحذاء يحتذي الحافي الوقع ❊ اي ان الحافي الوقع وهو الذي
يشتكي رجليه من الحجارة يرضى بكل النعال لضرورته اليها
ويقال حذا النعل حذوا وحذاء يحذوه ❊ ومنه قول الشاعر
❊ قسم لنحن ربات الامور كلها ❊ نقيس نعلا بنعل حين نحذوها ❊
❊ اموال ذوي الميراث نجمعها ❊ وندور بالحذاء الدهر بينهما ❊
وقد مثل بعض البيانيين المرصول في التوافق عند ذكر الجناس بالنعال
الشاذ كما علم في محله وخالد الحذاء المحدث المشهور لم يكن حذاء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)